



**IESS**

مشروع الإدماج الاقتصادي و الاجتماعي  
و التضامني بفضاء القيروان

فِي الميَّة الوطنيَّة  
للمرأة التونسيَّة ...

13 مملوكة جبرية

1

# تاريخية الاحتفال بالعيد الوطني للمرأة التونسية





شهر اوت هو شهر الاحتفال بالعيد الوطني للمرأة التونسية تحديدا  
يوم 13 اوت من كل سنة، هذا التاريخ يعود للاحتفال بمكانة  
المرأة في بلادنا وتحسين وضعها وضمان حقوقها الاساسية نتيجة  
لاعتقاد مجلة الأحوال الشخصية في 13 اوت 1956.

من اهم ما جاء في هذه المجلة:

تحديد سن الزواج الأدنى بالنسبة للمرأة والرجل

تماشياً مع مصلحتها الصحية والاجتماعية مع وجوب

موافقة الفتاة على الزواج

تقنين مسار الطلاق بكيفية تضمن للزوجة جميع

حقوقها الزوجية

إلغاء تعدد الزوجات

وتعويض مفهوم الطاعة بمبدأ التعاون والاحترام

المتبادل بين الزوجين



بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله الذي جعل العدل  
منهجة للحياة  
والعدل من أجل  
العدالة  
والعدل من أجل  
العدالة  
والعدل من أجل  
العدالة

1430 هـ - 1909 م

**اصدارنا امرنا لهذا بما يأتي:**

المادة الأولى - المصطلح المستعمل في هذا القانون هو المصطلح المستعمل في القوانين  
المصدر الثاني - يكون العمل بالكتاب هذه المجلة وتحت لفظها من سنة 1909 م وذلك  
يكون لها تاريخ العمل السابق الذي كان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
التي قدمت في سنة 1909 م بعد ان كان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
هنا الامر ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة الثالثة - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة الرابعة - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة الخامسة - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة السادسة - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة السابعة - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة الثامنة - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة التاسعة - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة العاشرة - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة الحادية عشر - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة الثانية عشر - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة الثالثة عشر - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة الرابعة عشر - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة الخامسة عشر - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة السادسة عشر - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة السابعة عشر - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة الثامنة عشر - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة التاسعة عشر - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة العشرون - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة الحادية والعشرون - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة الثانية والعشرون - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة الثالثة والعشرون - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة الرابعة والعشرون - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة الخامسة والعشرون - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة السادسة والعشرون - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة السابعة والعشرون - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة الثامنة والعشرون - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة التاسعة والعشرون - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك  
المادة الثلاثون - في جميع نصوصه يبين ان العمل به من سنة 1909 م وذلك  
على العمل به من سنة 1909 م وذلك

تم في المحرم الحرام سنة ١٣٣٠  
الوزير الأكبر السيد حسين الحكيم

دخلت مجلة الأحوال الشخصية حيز  
التطبيق بداية من غرة جانفي 1957

وتتال التطوير عليها في أكثر من  
مناسبة أهمها تنقيح 12 جويلية 1993  
وتنقيح 6 مارس 2006

واللذان شملا الخطبة، والمهر،  
والولاية، والزواج، والطلاق، والنفقة،  
والحضانة، والشاركة المالية وحقوق  
الأم في الولاية على أبنائها





projetiess.2021@gmail.com



[iess.com.tn](http://iess.com.tn)



less-kairouan



**IESS**

مشروع الإدماج الاقتصادي والاجتماعي  
والتضامني بفضاء القيروان

مشروع الإدماج الاقتصادي والاجتماعي  
والتضامني بفضاء القيروان